

٢٠١٢ صافي الأيراد المهني ٧٥٠٠ ج

٢٠١٣ صافي الأيراد المهني ٧٥٠٠ ج

ولورود الملف ضمن عينة الفحص تم إرسال نماذج ٣٢ فحص وتمت المحاسبة كمايلي

المستوفات	٢٠١٢/٢٠١٠	٢٠١٣
إيراد الكشف = ٣١٠ x ٢٥ يوم x	٣١٠٠٠ = ٢٠	٤٦٥٠٠ = ٣٠
إيراد عمليات = ٢ x ٢ x ٢٠ شهر x	٣٦٠٠ = ١٥٠	٣٦٠٠ = ١٥٠
إيراد ولادة طبيعية = ٢ x ٢ x ٢٠ شهر	١٢٠٠٠ = ٥٠٠	١٢٠٠٠ = ٥٠٠
إيراد تركيب لولب = ٤ x ٢ x ٢٠ شهر x	١٩٢٠ = ٤٠	٢٤٠٠ = ٥٠
إيراد متابعة حمل = ٤ x ٢ x ٢٠ شهر x ٤ مرات x	٣٨٤٠ = ٢٠	٥٧٦٠ = ٣٠
	٥٢٣٦٠	٧٠٢٦٠
١٠% المصاريف	٥٢٣٦	٧٠٢٦
صافي الأيراد المهني لكل سنة	٤٧١٢٤ ج	٦٣٢٣٤ ج

وتم الأخطار بنموذج ٩ ارض عن السنوات بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠١٥ و الطعن بتاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ وقبلتة  
المأسورية من الناحية الشكلية وعن الناحية الموضوعية تمت الأحوالة الى اللجنة الداخلية المتخصصة والتي بدورها  
أحالته الى لجان الطعن الضريبي وورد القطاع الأول بتاريخ ٢١/٢/٢٠١٧ لهذة اللجنة وقيد بالطعن المائل وحدد  
لنظرة جلسة ٢٨/٢/٢٠١٨ والجلسات التالية المحددة بمحاضر الجلسات والذي مثل فيها الطاعن بوكيل عنه وقدم  
مذكرة دفاع و بجلسة ٢١/٣/٢٠١٨ قررت اللجنة حجز الطعن للقرار بجلسة ٤/٧/٢٠١٨ ولأجل أتمام المداولة تم  
ند أجل إصدار القرار ليصدر بجلسة اليوم

اللجنة

وبعد الأطلاع على أوراق النزاع والدراسة والمداولة قانوناً وبموجب الإلزامية الشكلية وحيث أنها قد حازت كافة  
الإشكال القانونية فهي مقبولة شكلاً

وفي الموضوع تنحصر طلبات الدفاع في

١- إلغاء المحاسبة عن سنة ٢٠١٠ لأنتدابة الى القلبيوبيه



صا -

٣- تخفيض قيمة الكشف الى ١٠ ج وعدد الكشوف واحد في اليوم خلال ٢٠١١/٢٠١٣

٤- تخفيض الكشف الى ٢٠ ج وحالة واحدة خلال ٢٠١٤

٥- إلغاء حالات تركيب اللولب ومتابعة الحمل مراعاة لسن الطبيب

٦- تطبيق المادة ١١٠ من قرار اللجنة

وأرفق صورة أخطار تم الأطلاع على الأصل يفيد أن النشاط قاصر على الكشف فقط مقدم للمأمورية في ٢٠٠٣/٣/١١

وبالرجوع الى أوراق النزاع حيث قامت المأمورية بأجراء معاينة بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٥ مضمونها العيادة بالدور الثاني وبها حجرة فيها سرير كشف نسا وأسطوانة أكسجين وترولى أدولاب مهبات وحجرة بها ٢ سرير وأفاد الطبيب أنها لراحة المرضى وحجرة بها سرير كشف وجهاز سونار وجهاز كمبيوتر وصالة بها ٨ كراسي ولم نجد أي كشوف الساعة ٢ ظهرا

ومحضر تحريات في ٢٠١٤/٩/١٤ أفاد الحيران بأن الطبيب يمارس النشاط بصورة ضعيفة جدا وحالات الولادة الطبيعية نادرة ولا يوجد قيصري

وقد أشارت المأمورية الى تلاقى وجهات النظر عن سنة المحاسبة ٢٠٠٤ بصافي ربح ٣٨٨٣ ج وذلك عن ٢ كشف عادي يوميا / ٦ عمليات صغرى في السنة / ٨ حالات ولادة في السنة / حالة تركيب لولب في الشهر / ٢ حالة متابعة حمل في الشهر ٤ مرات

وعلى الرغم من ذكر الدفاع بأن الطاعن كان في الغالبية خلال ٢٠١٠ إلا أن الطاعن قدم للمأمورية أقرار ضريبي ٢٠١٠ ذكر فيه أن صافي الأيراد المهني ٣٠٠٠ ج في ص٤ من الأقرار وعلى الرغم من تقديم أخطار للمأمورية في ٢٠٠٣/٣/١١ بممارسة نشاط الكشف العادي فقط

إلا أنه وافق على البنود التالية (عمليات صغرى/ حالات ولادة/ حالات تركيب لولب/ حالات متابعة حمل/ كشف عادي)

ومن العرض السابق وضع اللجنة ان الحالة المعروضة تقديرية بحثة يختلف فيها وجهات النظر ورجبا من اللجنة في عدم أهالة أمد النزاع وبناء على ما سبق تقرر اللجنة الأتي

١- بالنسبة للدفع الأول ترفضه اللجنة لتقديمه أقرار ضريبي عن ٢٠١٠ بصافي ربح ٣٠٠٠ ج

بأقي البنود تقرر اللجنة أسترشادا بحالة الملف ومراعاة لكبر سن الطاعن وحسبما للنزاع الأتي

تخفيض عدد الكشوف الى ٢ كشف يومي وسعر كشف المأمورية ٣٠ ج خلال ٢٠١٠/ ٢٠١٢ و ٣٠ ج لسنة ٢٠١٣ و عدد العمليات ٦ في السنة و ٨ عمليات ولادة في السنة و حالة تركيب اللولب في الشهر و ٢ حالة متابعة حمل في الشهر مع تخفيض قيمة أتعاب عمليات الولادة الى ٢٠ ج خلال ٢٠١٠ و ٢٠١٢ والى ٢٥٠ ج في ٢٠١٣ وتخفيض أتعاب تركيب اللولب الى ٣٠ ج خلال ٢٠١٠/ ٢٠١٢ و ٢٠١٣ ومتابعة الحمل الى ١٠ ج خلال ٢٠١٠/ ٢٠١٢ و ١٥ ج في ٢٠١٣ وتأييد المأمورية بالنسبة لأتعاب العمليات لما بخصوص سنة ٢٠١٤ فهي ليست محل نزاع أمام اللجنة لتتظرف



وحيث لم تحفظ العمورية الطاعن بالمادة ١١٠ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فهي ليست محل نزاع  
وعليه تكون التعديلات كما يلي

السنوات	٢٠١٢/٢٠١٠	٢٠١٣
إيراد الكشف = ٢ ك × ٣١٠ يوم ×	١٢٤٠٠ = ٢٠	١٨٦٠٠ = ٣٠
إيراد عمليات = ٦ عمليات ×	٩٠٠ = ١٥٠	٩٠٠ = ١٥٠
إيراد ولادة طبيعية = ٨ عمليات	١٦٠٠ = ٢٠٠	٢٠٠٠ = ٢٥٠
إيراد تركيب لولب = حالة × ١٢ شهر ×	٣٦٠ = ٣٠	٤٢٠ = ٣٥
إيراد متابعة حمل = ٢ حالة × ١٢ شهر × ٤ مرات ×	٩٦٠ = ١٠	١٤٤٠ = ١٥
أجمالي الأيراد لكل سنة	١٦٢٢٠	٢٤٣٦٠
١٠% مصاريف	١٦٢٢	٢٤٣٦
الصافي لكل سنة	١٤٥٩٠ ج	٢١٩٢٠ ج

فلهذه الأسباب

قررت اللجنة قبول الطعن شكلا

وفي الموضوع بتخفيض صافي أيراد سنوات النزاع

٢٠١٢/٢٠١٠ الصافي لكل سنة [١٤٥٩٠] فقط أربعة عشرة ألف وخمسمائة وتسعون جنيها

٢٠١٣ الصافي [٢١٩٢٠] فقط واحد وعشرون ألف وستعمائة وعشرون جنيها

على أن يخطر طرفي النزاع بنسخة من قرار اللجنة بكتابة توقيني عليها يعلم الوصول



المستشار/محمد مختار الشامي

محمد مختار الشامي

أمين السر

محمد مختار الشامي